

شرح سنن ابن ماجه

1263 - ثم كبر فركع الخ قال الخطابي اختلفت الروايات في هذا الباب فروى انه ركع ركعتين في أربع ركعات وأربع سجعات وروى أنه ركعهما في ركعتين وأربع سجعات وروى أنه ركع ركعتين في ست ركعات وأربع سجعات وروى أنه ركع ركعتين في عشر ركوعات وأربع سجعات وقد ذكر أبو داود أنواعا منها قال العيني قال الطيبي صلاة الكسوف والخسوف ركعتان بالصفة التي ذكرت أي بتكرير الركوع عند الشافعي وأحمد وأما عند أبي حنيفة فهي ركعتان في كل ركعة ركوع واحد وسجودان ويصلي الكسوف والخسوف بجماعة عند الشافعي وأحمد وفرادى عند أبي حنيفة أي أن لم يوجد أمام الجماعة عند الكسوف وأما عند مالك فيصلّي كسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى وركوعها كسائر الصلاة قال الشيخ الدهلوي ثم عندنا صلاة كسوف الشمس ركعتان بالجماعة كهيئة النافلة في كل ركعة ركوع واحد مع تطويل القراءة من غير خطبة وليس في خسوف القمر جماعة وعند الشافعي يصلي كل منهما بجماعة وخطبة وركوعين في كل ركعة وكذا عند أحمد في المشهور من مذهبه ولنا حديث بن عمر الناطق بما ذكر كذا في الهداية وأورد الامام بن الهمام أحاديث بروايات متعددة صحيحة وحسنة مثبتة لمذهب الحنفية وتكلم على أحاديث تعدد الركوع فإنها اضطربت فيه الرواة فإن منهم من روى ركوعين وثلاث ونحوها والاضطراب موجب للضعف فوجب ان يصلي على هو المعهود وهو الموافق لروايات الإطلاق نحو قوله صلى الله عليه وسلم فإذا كان ذلك فصلوا كما مر قوله أبي أبي امرأة عبادة بن الصامت هو بن حرام اسمه عبد الله بن عمرو صحابي وقوله يعني أي يروي قوله يجر ثوبه أي من العجلة قوله حتى انجلت أي انكشف وعاد نورها قوله فإذا تجلى الخ أي إذا ظهر نوره أي ظهر ظهورا بلا كيف .

1264 - فلا نسمع الخ هذا يدل على أن الامام لا يجهر بالقراءة في صلاة الكسوف وبه قال أبو حنيفة وتبعه الشافعي وغيره في الصحيحين عن رواية عائشة جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف وبه احتج أبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق فإذا حصل التعارض وجب الترجيح بأن الأصل في النهار الإخفاء مرقاة .

2 - قوله .

1265 - دنت وفي البخاري رأيت الظاهر أنه كشف الله تعالى الحجاب وطوى المسافة التي بينه وبين الجنة حتى أمكنه ان يتناول منها عنقودا ومن العلماء من حمل هذا على ان الجن مثلت له في الحائط كما ترى الصورة في المرأة فرأى جميع ما فيها كما ورد لقد مثلت وفي رواية مسلم لقد صورت ومنهم من تأول الرؤية بالعلم وقد أبعد لعدم المانع من الاخذ بالحقيقة

والعدول عن الأصل من غير ضرورة عيني .

3 - قوله وأنا فيهم قد أنزل الله تعالى الامانين في هذه الأمة الاستغفار ووجود نبينا صلى الله عليه وسلم فينا قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاب النار هاله ذلك فقال اتعذب وانا فيهم وقد وعدتني بعدم تعذيبهم مع وجودي فيهم انجاح .

4 - قوله .

1266 - كما يصلي في العيد ظاهر هذا الحديث يؤيد مذهب الشافعي حيث اعتبر التكبيرات الزائدة وتقديم الصلاة على الخطبة وتأوله الجمهور على أن المراد كصلاة العيد في العدد والجهر بالقراءة وفي كونها قبل الخطبة لا في التكبيرات مرقاة .

5 - قوله .

1267 - وقلب رداءه أي فجعل عطاؤه الأيمن على عاتقه الأيسر وعطاؤه الأيسر على عاتقه الأيمن رواه أبو داود بإسناد حسن كذا في القسطلاني قال أبو حنيفة ان التحويل ليس بسنة لأن الاستسقاء دعاء وسائر الأدعية لا يقلب فيه الرداء وما فعله صلى الله عليه وسلم كان تفاؤلا والدليل عليه ما جاء مصرحا به في المستدرک من حديث جابر وصححه قال وحول رداءه ليتحول القبط ونحوه في مسند إسحاق من قول وكيع وكذا في الطبراني من حديث أنس هذا زبدة ما قاله بن الهمام أو عرف صلى الله عليه وسلم بالوحي تغير الحال عند قلبه الرداء فلو فعل غيره يتعين ان يكون تفاؤلا وهو تحت الاحتمال فلا يتم بها الاستدلال كذا في شرح الموطأ .

6 - قوله .

1268 - فصلى بنا ركعتين قال محمد وأبو يوسف السنة ان يصلي الامام ركعتين بجماعة كهيئة صلاة العيد وبه قال مالك وأحمد والشافعي وقال أبو حنيفة ليس في الاستسقاء صلاة مسنونة في جماعة فإن صلى الناس وحدانا جاز إنما الاستسقاء الدعاء والاستغفار لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا علق به نزول الغيث لا بالصلاة فكان الأصل فيه الدعاء ويؤيده ما في سنن سعيد بن منصور بسند جيد الى الشعبي قال خرج يوما عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار فقالوا ما رأيناك استسقيت فقال طلبت الغيث بمجاديح السماء الذي يستنزل به المطر ثم قرأ استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وأجيب عن الأحاديث التي فيها الصلاة بأنه صلى الله عليه وسلم فعلها مرة وتركها أخرى وذاللا يدل على السنة وإنما يدل على الجواز كذا في العيني .

7 - قوله .

1269 - مريعا بفتح الميم وضمها أي كثيرا في شرح السنة ذا مرة وخصب ويروى مربعا بالباء أي بفتح الميم وكسر الباء أي منبتا للربع ويروى مرتعا أي بفتح التاء أي ينبت ما

ترتع الإبل وكل مخصب يرتع ومنه يرتع ويلعب طيبي .

- 8 - قوله فما جمعوا أي ما صلوا صلاة الجمعة حتى أحيوا أي امطروا والظاهر أن هذا الرجل هو الذي طلب الاستسقاء في الخطبة وحديثه مشتهرا أخرجه البخاري وغيره انجاح .
- 9 - قوله .

1272 - وأبيض يستسقى الخ هذا البيت من قصيدة طويلة انشدها أبو طالب أولها لما رأيت القوم لا ود فيهم وقد قطعوا كل العرى والوسائل وكان استسقى به صلى الله عليه وسلم وهو صغير في زمن عبد المطلب كما قال بعضهم وقيل كان هذه القصة بعدما ألقى بعض الأشقياء فرث الجزور على ظهره صلى الله عليه وسلم فعلى هذا كانت القصة بعد البعثة وقال الشيخ الدهلوي وقول أبي طالب لا يقتضي وقوع الاستسقاء بل يقتضي أنه لو استسقى به لسقى الله الخلق بدعائه كذا في المدارج مختصرا والمراد من الأبيض ذاته ويستسقى صفته أي لونه أبيض وصفته أنه يستسقى به وثمان ككتاب الغياث الذي يقوم بأمر قومه كذا في القاموس أي هو غياث اليتامى بأنهم رزقوا بسببه والارملة المحتاجة أو المسكينة والعصمة العفة أي سبب لعفة الارامل من السؤال والاحتياج أو من الزنا لأن الفقر يسود وجه الإنسان كما قيل الفقر سواد الوجه في الدارين انجاح قوله فلا نسمع له صوتا قال بن حجر ان ثبت هذا الحديث لا يدل على نفي الجهر قوله تخذشها أي تفرس جلدها قوله خشاش الأرض وهي حشرات الأرض قوله أمير هو الوليد بن عقبة قوله متبذلا التبذل ترك التزين قوله مترسلا الترسل التمهل والثاني 12 قوله